



بإشراف الشيخ أبي الحسن علي الرملي

تَفْرِيغ دروس جوامع الأخبار

شرح الشيخ محمود الراعوش حفظه الله

المستوى الثاني

الدرس رقم (26)

التاريخ: الاثنين 26/ربيع الآخر/1441 هـ

23/ديسمبر/2019 م

شرح الأحاديث: (٦٩، ٧٠، ٧١)

• ملخص الدرس:

❖ **ال الحديث (٦٩):** عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يُلْدَعُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ» متفق عليه.

❖ اللدغ واللسع بمعنى وهو: " ضرب ذات الحمة". أي ذات السم.

❖ ومعنى الحديث: النهي عن الغفلة واستعمال الفطنة في الأمور الشرعية والدنيوية، وأن المؤمن الكيس الفطن لا يقع في ذنب واحد مرتين، ولا يخدع في أمر واحد مرتين، ولا يخدع من شخص واحد مرتين، وأما المؤمن المغفل فقد يخدع مرارا.

❖ قوله: "لَا يُلْدَعُ" بالضم على وجه الخبر، بمعنى الأمر بالحذر. وتقرأ "لَا يُلْدَعِ الْمُؤْمِنُ" بالكسر على وجه النهي عن الغفلة.

❖ قوله: "المؤمن" أي المؤمن الممدوح وهو الكيس الفطن. وليس المقصود أن الذي يلدغ مرارا ليس بمؤمن، فلو تاب من الذنب توبة صادقة ثم عاد مرارا فلا يضر إيمانه، وكذلك لو خُدِعَ من شخص واحد مرارا.

❖ قوله: "من جُحْرٍ وَاحِدٍ" أي من نفس الذنب أو من نفس الشخص.

❖ قوله: "مرتَيْنِ" أي مرتين بعد مرة.

❖ فهذا حديث من جوامع الكلم فيه حث على أن يتعلم المرء من أخطائه، بالنظر في عواقب الأمور وما يصلاح الدين والدنيا، وذلك بأخذ أسباب الحذر من الذنوب ومن الشيطان ومن المخادعين والكذابين، حتى لا يصدق الكاذب ولا يؤمن الخائن، فيختل نظام الحياة.

❖ **ال الحديث (٧٠):** عن أبي ذِئْرَ الغَفارِيِّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا أَبَا ذِئْرَ، لَا عَقْلَ كَالْتَدْبِيرِ، وَلَا وَرَعَ كَالْكَفِّ، وَلَا حَسَبَ كَحُسْنِ الْخُلُقِ». رواه البيهقي في "شعب الإيمان".

◆ هذا حديث ضعيف جداً، لكنه اشتمل على مواعظ صحيحة وفوائد نافعة، ثبتت بأحاديث أخرى، وفيه ثلات جمل: -

◆ جملة: «لَا عَقْلَ كَالْتَّدِبِيرِ» أي لا عقل كامل أو نافع إلا بحسن التدبير.
والتدبير هو: "النظر في عواقب الأمور" والتدبر هو: التفكير والنظر والتعقل. وذلك في الأمور الشرعية والكونية والدنوية، فالذى لا ينتفع من عقله كأنه لا عقل له.

◆ جملة: «وَلَا وَرَعَ كَالْكَفِ» أي لا ورَعَ تام إلا بالكف عما تخشى ضرره على دينك. فيشمل الكف عن المحرمات والمكرهات والمتشابهات.

◆ تعريف الورع:

- الورع في اللغة هو "الكف عن القبيح"، وهو "التجرّج".
- والورع في الشرع هو: "ترك ما تخاف ضرره في الآخرة". أو هو: "ترك ما لا يأس به حذراً مما به بأس".

والأول أعم والثاني أخص وأدق.

فال الأول عام في ترك كل ما قد يضر فيشمل المحرمات والمكرهات والمتشابهات وبعض المباحات.

أما الثاني فلا يشمل ترك المحرمات.

◆ حكمه: الورع مندوب وليس واجباً، لكنه من كمال الإيمان المستحب، فلا يبلغ المؤمن درجة الإحسان بلا ورع. وترك الورع بالكلية ذريعة إلى مواجهة المحرمات.

◆ أدلة الورع:

١- قوله ﷺ: «الحَلَالُ بَيْنَ، وَالحَرَامُ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ، فَمَنْ تَرَكَ مَا شُبِّهَ عَلَيْهِ مِنِ الْإِثْمِ، كَانَ لِمَا اسْتَبَانَ أَتْرَكَ، وَمَنِ اجْتَرَأَ عَلَى مَا يَشْكُ فِيهِ مِنِ الْإِثْمِ، أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقِعَ مَا

استبان، والمعاصي حمى الله من يرتفع حول الحمى يوشك أن يُواقعه» متفق عليه. وفيه دليل أن الورع سياج المحرمات.

٢- قوله ﷺ: «دَعْ مَا يَرِيُّكَ إِلَى مَا لَا يَرِيُّكَ». أي خذ بالأحوط لدينك.

٣- قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظُّنُّ إِنَّ بَعْضَ الظُّنُّ إِثْمٌ} [الحجرات: ١٢] فأمر باجتناب الكثير المباح حذرا من الوقوع في القليل الحرام.

◆ جملة: «وَلَا حَسَبَ كَحْسُنِ الْخُلُقِ» أي لا شرف للمرء أفضل من حُسن الْخُلُق، ولا منقبة أفضل من حُسن الْخُلُق. فهذه الجملة تبين منزلة مكارم الأخلاق في الإسلام.

◆ لأن الحَسَبَ يطلق على:

- ما يُحسب من مآثر الرجل ومناقبه.

- وما يُحسب من ذوي قرابته، وهو الشرف والرفة بكثرة الأقارب.

◆ والتفاخر بالحَسَبَ من خصال الجاهلية التي لا تزال في هذه الأمة، وذلك لا ينفع المرء، إنما ينفعه ويرفعه عند الله وعند الناس حُسن أخلاقه، فمكارم الأخلاق هي الحَسَبُ الحقيقى.

◆ وحسن الْخُلُق بالمفهوم العام يشمل الشريعة كلها، يشمل حسن العبادة وحسن المعاملة. بدليل قوله عليه السلام: "إِنَّمَا بُعْثُتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ" ، ولما سئلت عائشة عن خلق الرسول قالت: «فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ كَانَ الْقُرْآنَ» مسلم (٦٤٦). أي: كان يخلق بما دل عليه القرآن، وهذا يشمل الشريعة كلها.

◆ فيشمل:

- "حسن العبادة": وأعلاها درجة الإحسان.

- و"حسن المعاملة" وهي: "بذل المعروف للخلق، وكف الأذى عنهم، واحتماله منهم"

ابتغاء مرضاه الله.

وهذا حُسنُ الْخُلُقُ بالمفهوم الخاص.

❖ **الحديث (٧١):** عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «جاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي. فَقَالَ: لَا تَغْضَبْ. ثُمَّ رَدَّدَ مِرَارًا فَقَالَ: لَا تَغْضَبْ». رواه البخاري (٦١٦).

◆ المراد النهي عن تعاطي أسباب الغضب، والنهي عن آثاره إذا غضب.

وليس المراد النهي عن نفس الغضب، لأن الغضب جِلَّة لا يمكن للإنسان نزعه من طبعه.

◆ فمن اجتب أسباب الغضب وتحرى أسباب الحِلم فقد امتنع الحديث.

وأيضا من كظم غيظه ولم يُنْفِدْ غضبه فكانه لم يغضب، فيكون قد امتنع قوله تعالى: {وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ} [الشورى: ٣٧] قوله: {وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ} [آل عمران: ١٣٤].

◆ **والغضب نوعان:**

- غضب ممدوح: وهو ما كان الله من غير إفراط.

- غضب مذموم: وهو ما كان للدنيا.

ومن كمال المرء أن يضع الغضب في مواضعه، وأن يضع الحِلم في مواضعه، وعكس ذلك ظلم.

◆ **أسباب دفع الغضب إذا وقع:**

١ - الاستعاذه بالله من الشيطان. هذه أفضلاها.

٢ - السكوت عن سائر الكلام.

٣ - أن يتذكر فضائل كظم الغيظ، والعفو والإحسان، وأن القوة الحقيقية في التحلی بهذه الخصال العظيمة.

٤ - التواضع: من ذل في نفسه الله لا يغضب، ومن تعاظم يغضب.

ولم يصح شيء في الوضوء والاغتسال، ولا الجلوس ولا الاضطجاع.
◆ والغضب مفتاح كل شر في الدين والدنيا.



الدرس السابع والعشرون من شرح "جواع الأخبار"

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه، أما بعد..

فهذا هو **الدرس السابع والعشرون** من دروس شرح "جواع الأخبار" ،

و فيه شرح الأحاديث: (٦٩، ٧٠، ٧١).

«شرح الحديث التاسع والستين»

قال المؤلف رحمة الله تعالى:

(عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ»).

أخرجه البخاري (٦١٣٣) ومسلم (٢٩٩٨).

• قوله: "يُلْدَغُ" من اللَّدْغَ،

واللَّدْغُ واللَّسْعُ بمعنى واحد على الراجح، وهو "ضَرْبُ ذوَاتِ الْحُمَّةِ" - بتخفيض الميم وهاء - وهي الهوامُ ذواتِ السُّمِّ، كالحية والعقرب ونحو ذلك.

وقيل: اللَّدْغُ بالنَّاب، واللَّسْعُ بالذَّبَّ، والراجح أنه لا فرق، لورود الأحاديث بلدغة العقرب كما جاء عند مسلم (٢١٩٩) (٢٧٠٩).

• قوله: "المُؤْمِنُ": أي المؤمن الكيس الفطين لا المُغْفَل. وليس المقصود أنَّ مَنْ لا يفعل ذلك ليس بمؤمن! فقد يكون المؤمن يقظاً وقد يكون مُغفلاً، والممدوح هو المؤمن اليقظُ.

• قوله: "الجُحْرُ": هو الثقب في الأرض. قال الفيروزآبادي: (الجُحْرُ بالضم: كل شيء يحتقره الهوامُ والسَّبَاعُ لأنفسها).^(١)

١- "القاموس المحيط" (١/٣٦٢).

فهذا الحديث مثل ضربه النبي ﷺ، يصلح لأخذ العبرة من كل خطأ يقع للمرء في دينه ودنياه، ويعين على الفراسة. وشبّه الذي لا يعتبر من خطئه من أول مرة، بالذي وضع يده في جحرٍ فلُدِغَ، فعاد ووضع يده فيه مرة أخرى فلُدِغَ! والمعنى أن المؤمن الكيس الفطن لا يقع في الذنب الواحد مرتين، ولا يُستَغْفَلُ في أمرٍ واحدٍ مرتين، ولا يُسْتَغْفَلُ من شخص واحدٍ مرتين.

قال أبو عبيد القاسم بن سلام:

(تأویلٌ هذا الحديث عندنا أنه ينبغي للمؤمن إذا نُكِبَ من وجهه أن لا يعود لثله) انتهى.⁽¹⁾
 قال العلماء: إن المراد النهي عن الغفلة، واستعمال الفطنة في الأمور الشرعية والدنيوية، فالمؤمن الفطن لا يعود للذنب مرتين، ولا يخدع في أمرٍ واحدٍ مرتين، ولا يخدع من شخص واحد مرتين، وأمّا المؤمن المغفل فقد يُلدَغُ مِراراً!.

قال ابن بطال: (وفيه: أدب شريف، أدب به النبي أمه ونبههم كيف يحذرون ما يخالفون سوء عاقبته). انتهى.⁽²⁾

وهذا الأدب الشريف الذي أشار إليه هو: أن يعتبر المؤمن من خطئه، بـألا يكون مُغفلاً، وأن يكون فطناً.

- قوله: "لا يُلدَغُ" أو "لا يُلدَغِ" ، تُقرأ بضم الغين وكسرها.
- أمّا بضم الغين (لا يُلدَغُ): فعلى وجه الخبر، فتكون (لا) للنفي، و (لا) النافية لا تجزم الفعل الواقع بعدها.
- وتُقرأ بكسر الغين: (لا يُلدَغِ المؤمن): على وجه النهي، فتكون (لا) للنفي، ويكون الفعل (يُلدَغِ) مجزوماً بلا النافية، وعلامة جزمه السكون، وجعلت الكسراً عوضاً عن السكون لالتقاء الساكنين.⁽³⁾

1- انظر: "شرح صحيح البخاري" لابن بطال المالكي: (٣٠٧/٩) و"الأمثال" للقاسم بن سلام: (٢٢٢/١).

2- "شرح صحيح البخاري" لابن بطال: (٣٠٧/٩).

3- "الهداية": (٤/٢٤٨).

والمقصود: أَنَّ هَذِهِ الْجَمْلَةَ "لَا يُلْدَغُ" إِمَّا أَنْ تَكُونَ عَلَى وَجْهِ الْخَبْرِ، أَوْ أَنْ تَكُونَ عَلَى وَجْهِ النَّهْيِ.
 قال الخطابي: (وهذا لفظه خبر ومعناه أمر. يقول: ليكن المؤمن حازما حذرا لا يُؤتى من ناحية الغفلة، فيُحرج مرة بعد أخرى، وقد يكون ذلك في أمر الدين، كما يكون في أمر الدنيا وهو أولاهما بالحذر. وقد يرويه بعضهم: لا يُلْدَغُ المؤمن - بكسر الغين - في الوصل، فيتحقق معنى النهي فيه على هذه الرواية) انتهى.⁽¹⁾

• قوله: "من جُحْرٍ وَاحِدٍ":

أَيْ مِنْ نَفْسِ الْجُحْرِ. أَيْ مِنْ نَفْسِ الْخَطَا أَوِ الْذَّنْبِ أَوْ أَنْ يُخْدَعَ مِنْ نَفْسِ الْشَّخْصِ مَرَّةً ثَانِيَةً.
 وَلَوْ لَمْ يَقُلْ "وَاحِدٌ" لَاخْتَلَفَ الْمَعْنَى، وَصَارَ عَامَّاً فِي كُلِّ جُحْرٍ⁽²⁾، وَلَذِهْبِ مَقْصُودِ الْكَلَامِ، إِلَّا أَنْ يُقَدَّرَ لِفَظُ (وَاحِدٌ) تَقْدِيرًا.

• قوله: (مرتين):

أَيْ أَكْثَرُ مِنْ مَرَّةٍ، أَوْ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ، يَقْعُدُ فِي ذَاتِ الْخَطَا أَوِ الْذَّنْبِ، أَوْ ذَاتِ الْجَهَةِ. وَهَذَا مِنْ الْغَفْلَةِ الْمَذْمُوَّةِ الْمَنَافِيَّةِ لِلْفَطْنَةِ الْمَمْدُوَّةِ.

فِي هَذِهِ الْحَدِيثِ مِنْ جَوَامِعِ الْكَلْمِ، اشْتَمَلَ عَلَى مَا يُصْلِحُ الدِّينَ وَالْدُّنْيَا، وَذَلِكَ بِالْحَزْمِ، أَيْ:
 - بِالْأَخْذِ بِأَسْبَابِ الْحَذْرِ مِنَ الْذَّنْبِ، وَمِنَ الشَّيْطَانِ، وَبِسَدِّ كُلِّ ذَرِيعَةٍ تَؤْدِي إِلَى ذَلِكَ، حَتَّى لَا يَقْعُدُ الْمُؤْمِنُ فِي الْذَّنْبِ مَرْتَيْنِ، أَوْ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ.
 - وَأَيْضًا بِالْحَزْمِ فِي الْأَخْذِ بِأَسْبَابِ الْحَذْرِ مِنَ الْمَخَادِعِينَ.

فَلَا يَجُوزُ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَصِدِّقَ الْكَاذِبَ وَالْمَخَادِعَ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَرْوَجَ الْبَاطِلَ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ، خَصْوَصًا عَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ. سِيمَا وَقَدْ كَثُرَ فِي زَمَانِنَا الدُّجَالُونَ وَالْكَذَابُونَ وَالْمَنَافِقُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْكُفَّارَ، كَثُرَ أَهْلُ الْبَدْعَ، وَدُعَائِهِ الْبَاطِلُ، وَالْمُتَعَالِمُونَ وَالْمَنْدَسِّونَ الَّذِينَ هُدُّفُهُمْ نَشْرُ الْفَسَادِ وَشَقُّ صَفَّ الْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ نَجَحُوا - لِلأَسْفِ - فِي كَثِيرٍ مِنْ ذَلِكَ بِسَبِّبِ الْغَفْلَةِ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

1- "أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري" للخطابي (٢٢٠٢/٣) حديث: (١١٢٩).

2- لأن لفظ (جحر) نكرة في سياق النفي أو النهي فيعم.

وفي هذا الحديث وغيره من النصوص، أرشدَنا الرسول ﷺ الرؤوف الرحيم بالمؤمنين، أرشدَنا إلى سبيل الوقاية من هذا الشر العظيم، من شرّ هؤلاء الأشرار وذلك باليقظة والتبيّن، كما أمر

الله عز وجل فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبِيٍّ فَتَبَيَّنُوا﴾⁽¹⁾

فأمر الله تعالى في هذه الآية بتکذيب الكاذب وتكذيب الفاسق، إلى أن يتبيّن صدقه وإيمانه.

فمفهوم الآية: أنه إن جاء مؤمن بنبياً فلا يجب أن تتبيّن أو تتثبت، لأنّه مؤمن صادق. أمّا

الفاسق والكاذب فلا يجوز تصدّيقه إلا بعد التثبت والتبيّن، فقال: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ أو ﴿فَتَشَبَّهُوا﴾.

وهذا لا يعني أن نُسيء الظنّ بال المسلمين من غير دليل، أو أن نتهمهم بغير حجة، وأن نرميهم بما ليس فيهم! هذا ظُلْمٌ وإِثْمٌ ومن كبائر الذنوب، ولكن من علمت أنه كذبَ مرة فلا تصدّقُه واحذره حتى يثبتُ أنه تاب من الكذب.

وهكذا من قَذَف أو سرق أو زنا أو ارتكَب أيّ كبيرة، فلا تأمنه حتى تعلم أنه تاب، هذا ما أمر الله به فقال تعالى في القاذف: ﴿وَلَا تَقْبِلُوا هُمْ شَهَادَةً أَبْدَأُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٤) إِلَّا الَّذِينَ تَأْبُوا

مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٥)﴾⁽²⁾

فلا يجوز أن يُصدّق إلا المسلم العَدْلُ، وهو المسلم الخالي من أسباب الفسق.

والاليوم اخْتَلَ هذا الميزان عند الأكثرين؛ فلما اخْتَلَ هذا الميزان صار الناس يصدقون الكاذب، ويکذبون الصادق، ويأتمنون على الخائن، ويُخوّنون الأمين، لم يعودوا يميّزون المصلح من المُفسد..

وهذا بسبب البعد عن السنة، وبسبب ترك التفقه في الدين..

وهذا الحديث ونظائره من النصوص فيه شفاءً من هذه المعضلة الجسيمة التي أصابت عامة المسلمين بل وبعض خاصّتهم، حتى أصبح يتولى بعض الوظائف الكبيرة الفساق والكاذبون والسراق.. وإن الله وإننا إليه راجعون..

فهذا حديث جامع لصور كثيرة جداً، ينبغي أن يكون المؤمن فيها حذراً مما يضره ويضرّ المسلمين في الدين والدنيا، وأن يحرص المؤمن على ما ينفعه وما ينفع المسلمين في الدين والدنيا.

-1- [الحجرات: ٦]

-2- [النور]

وأخيراً.. ينبغي أن نشير إلى قصة ضعيفة تروى في مناسبة هذا الحديث؛ وهي قصة أبي عزة الجُمَحِيّ: كان أبو عَزَّة الجُمَحِيّ شاعراً مشركاً فقيراً، وجاء في القصة الضعيفة أنه أُسِرَ يوم بدر، فشكَا عيالاً وفقرأ، فمَنْ عَلَيْهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَلَى سَبِيلَهُ مِنْ غَيْرِ فَدَاءٍ، ثُمَّ نَقَضَ الْعَهْدَ وَعَادَ مَعَ جَيْشِ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ أُحُدَ فَأُسِرَ، فَطَلَبَ الْعَفْوَ، فَقَالَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وَاللَّهِ لَا تَمْسَحُ عَارِضَيْكَ بِمَكَّةَ تَقُولُ: سَخِرْتُ بِمُحَمَّدٍ مَرَتَّبَيْنِ" أَوْ قَالَ: خَدَعْتَ مُحَمَّداً مَرَتَّبَيْنِ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يُلْدَغُ مِنْ جُحْرٍ مَرَتَّبَيْنِ" ثُمَّ أَمَرَ بِضَرْبِ عَنْقِهِ.

هذه القصة ضعيفة لا تصحّ⁽¹⁾، أمّا حديث الترجمة فهو صحيح متفق عليه كما تقدم.



1- ضعفها ابن حجر في "الفتح" (١٠/٥٣٠) والألباني في "الذرواء" (١٢١٥).

«شرح الحديث السبعين»

قال المؤلف رحمه الله تعالى:

(عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغَفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ, لَا عَقْلَ كَالْتَدْبِيرِ, وَلَا
وَرَعَ كَالْكَفِّ, وَلَا حَسَبَ كَحْسُنِ الْخُلُقِ»

رواه البهقي في "شعب الإيمان".⁽¹⁾

هذا حديث ضعيف جداً روي عن: أبي ذر، وأنس، وعقبة بن مالك، وعلي بن أبي طالب.. وكلها ضعيفة جداً، في كل إسناد منها كذاب، إلا طریقاً واحدة من طرق حديث أبي ذر فيها ضعيف ومحظوظان، أخرجهما ابن ماجة. بين ذلك العلامة الألباني رحمه الله في "السلسلة الضعيفة" وفي "ضعيف الترغيب والترهيب".

فالحديث ضعيف لا يصح، ولكن اشتملت جمله على معانٍ صحيحة صحت بآحاديث أخرى.

قال الشيخ الألباني رحمه الله:

(تنبيه): حديث أبي ذر من رواية إبراهيم بن هشام الغساني حديث طويل، على ضعفه الشديد فيه مواعظ وفوائد كثيرة، كثير منها قد صحت في آحاديث متفرقة، وقد أشرت إليها في كتابي الجديد "صحيح موارد الظمان"، وهو تحت الطبع، يسر الله نشره). انتهى.⁽²⁾

1- أخرجه ابن ماجه (٤٢١٨) بسند فيه ضعيف ومحظوظان، وابن حبان (٤٣٦١)، والبهقي في "الشعب" (٤٣٢٥)، وفي سنهما متهماً بالكذب. وضعفه الألباني في "الضعيفة" (١٩١٠) (٥٦٣٨) وفي "ضعيف الترغيب والترهيب" (١٣٥٢، ١٥٩٥).

2- "الضعيفة" (٣١٨/١٢) في آخر تعليقه على حديث (٥٦٣٨)، و"الضعيفة" (١٩١٠، ٥٦٣٨، ٦٠٩٠) و"ضعيف الترغيب والترهيب" (٢/٨٤) حديث رقم (١٣٥٣).

وقد طُبع الكتاب بعد وفاته رحمه الله، فبَيْنَ أَنَّ في الحديث فوائد ومعانٍ صحيحة صَحَّتْ في أحاديث أخرى. وهذا الراوي الذي ذكره إبراهيم بن هشام الغساني هو أحد الرواة المتهَمَّين بالكذب في الحديث.

واشتمل هذا الحديث على ثلاَث جمل:

﴿الجملة الأولى: لا عَقْلَ كَالْتَّدِيرِ﴾:

أي لا عقل كامل إلا بحسن التدبر.

والمعنى: أنه لا عقل نافع لصاحبِه، ولا ينتفع العاقل بعقله إلا إذا استعمله في تدبير أمور دينه ودنياه بما يعود عليه بالنفع، فينبعي أن يستعمل العاقل عقله فيما ينفعه. والكافر عنده عقل لكنه لما استعمله فيما يضره قال في الآخرة: ﴿لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾⁽¹⁾ وكثير من الناس لا يستعمل عقله في تدبير أموره، فكأنه ليس عاقلاً، فإن قيمة العقل في استعماله فيما ينفع في الدنيا والآخرة.

العقل في اللغة: المَنْعُ، تقول: (عَقَلْتِ الدَّابَّةَ) أي منعُها، ولذلك سُبِّي العقل عقلاً لأنَّه يمنع صاحبَه عن القبائح.

والعقل هو أداة الإدراك والبصيرة، وبدونه لا تدركُ الأمور، كما نرى في الدواب والمجانين. والعقل محلُّ القلب: قال تعالى: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَهَا﴾⁽²⁾ فيها أن الفهم في القلب. وقال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونُ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَهَا﴾⁽³⁾ وهذه صريحة في أنَّ العقل في القلب.

والعقل مناط التكليف، أي إذا زال العقل رُفع التكليف، ولذلك فإن وظيفة العقل في الإسلام: إدراك التكاليف الشرعية، أي فهُمُ الشريعة، وليس وظيفته الحُكْمَ على الشرع وتقديمه على

-1 [الملك: ١٠]

-2 [الأعراف: ١٧٩]

-3 [الحج: ٤٦]

الشرع؛ كما يزعم أهل البدع! لأن الشرع لا يُعرف بالعقل، إنما يُعرف الشرع بالوحي، ويدرك ويُفهم بالعقل. فالعقل تابعٌ للشرع خاضعٌ له عند أهل السنة والجماعة بالاتفاق، ولم يخالف في ذلك إلا أهل البدع من المُعطلة وغيرهم الذين يقدّمون العقل على النقل كما تعلمون.

والعقل بلا شرع لا قيمة له، وقد تقدم قول الكفار عندما يدخلون النار يقولون: **﴿لَوْ كُنَّا**

نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾⁽¹⁾ هذا لأنهم لم يجعلوا عقولهم خاضعة للشرع، بل جعلوا عقولهم خاضعة لأهواءهم، فألغوا عقولهم وحَكَمُوا أهواهُم فكأنهم لا عقل لهم، فقالوا مقالتهم تلك على وجه الندم والتحسر لأنهم لم ينتفعوا بما وهبهم الله من نعمة العقل، فالذكاء بلا تزكية وبلا تقوى لا ينفع صاحبه بل يضره.

إذن فالعقل وحده لا قيمة له، ولذلك لم يرد في فضل العقل منفرداً شيءٌ صحيح، كما قال

ابن القيم وغيره من العلماء.⁽²⁾

ولكن وردَ في القرآن آياتٌ كثيرةٌ تَحُثُّ على فهمِ الشريعة وتدبرها بالعقل، أي تَحُثُّ على استعمال العقل بصورة صحيحة، وذلك بأن نجعل عقولنا تابعةً لكلام الله ورسوله، وأن نفهم الشريعة بعقولنا، لا أن نحكم على الشريعة بعقولنا، كما تقدم.

و **(التدبر)** هو "النظر في عواقب الأمور".⁽³⁾

بمعنى أن تُقلِّبَ النظر في الأمر، وتنظر إليه من جميع جوانبه، حتى تعلم بواطنَه وخفاءَه، وتعلمَ خيرَه من شره، وأن لا تنظر إلى ظاهره فقط؛ كما يقال اليوم (نظرة سطحية) أو (نظرة ساذجة) بل تمعن النظر فيه، هكذا يكون **التدبر**.

1- [الملك: ١٠]

2- انظر "المنار المنيف" لابن القيم (١/٦٦). و"الضعيفة" للألباني (٥٣/١).

3- "تهذيب اللغة" (١٤/٨٠)، و"مقاييس اللغة" (٢/٣٢٤)، و"مجمل اللغة" (١/٣٤٥).

فالعاقل يتدبر ويتفكّر، وينظر ويتعقل الأمور حتى يدرك عواقبها، وفي القرآن آيات كثيرة تُحثُّ على النظر والتفكر والتدبر في آيات الله الكونية والشرعية، قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ﴾

(١) **القرآن**

وهذه الجملة تُلخص هذا كله -أي جملة "لا عقل كالتدبر"- فإن فيها حثًّا للعاقل أن يستعمل عقله وأن ينتفع به في التدبر والتفكر، والتأمل والتعقل، وذلك في أمور الدين والدنيا. العاقل يتدبر القرآن، ويتدبر السنة، حتى يكون على بصيرة في دينه، وحتى يُسَدِّد ما استطاع، ويُقارب إن فاته السداد، عملاً بقوله ﷺ: "سدوا وقاربوا" متفق عليه.

وأيضاً يتدبر الآيات الكونية التي تزيد الإيمان، ويتفكّر فيها، يتفكر في كل شيء حوله، في السماوات، وفي الأرض، وفي الجبال، كما أمر الله عز وجل في آيات كثيرة لا تكاد تحصى بالنظر في آيات الله الكونية التي تزيد الإيمان عند المؤمن، وتدلُّ الكافر على الإسلام.

وأيضاً: العاقل يتدبر معاشه: وذلك بترجح المصالح وتكثيرها، ودفع المفاسد وتقليلها، في نفقاته ومعاملاته، في طلب الرزق، وفي حفظ الصحة والعمر والوقت، وفي أداء الحقوق، ويتجنب ما يفسد ذلك، وهذا من علامات الرشد والعقل، خلافاً للأحمق والسفهاء، المُتَّبع لهواه، فلا ينتفع من عقله إلا قليلاً.

﴿الجملة الثانية: "ولا ورَعَ كَالْكَفِ"﴾

أي لا ورَع كاملٌ تامٌ إلا بالكَفِ عن كل ما تخشى ضررَه على دينك، وهذا يشمل الكَفِ عن المحرمات والمكرهات والمتشاربات.

وأصل الورَع في اللغة هو: (الكَفُ عن القبيح)، ويطلق أيضاً بمعنى: (التحرُّج)، يقال: تَوَرَّعَ عن الشيء: أي تحرَّج وكفَّ عنه.^(٢)

والورَع في الشرع، هو: (ترُكُ ما تخاف ضررَه في الآخرة).

هذا تعريف شيخ الإسلام ابن تيمية للورع.^(١)

1- [النساء: ٨٢] [محمد: ٢٤].

2- "تمذيب اللغة" (٣/١١٢)، و"سان العَب" (٨/٣٨٨).

ومعناه الكف عن المتشابهات والمكرهات، فضلاً عن المحرمات.
وقال القرافي: (الورع هو: ترُكُ مَا لَأَبْأَسَ بِهِ حَذَرًا مِمَّا بِهِ الْبَأْسُ).⁽²⁾
أما حكم الورع: فهو مندوب وليس واجباً، ولكنه من كمال الإيمان المستحب، ومن خصال المتقين، وهو سياج حول الحرام يمنع من الوقوع فيه.

وعليه أدلة كثيرة أبرزها:

1- حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما عن النبي ﷺ: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَهَاهُتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبَرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ». ⁽³⁾
وقال في لفظٍ عند البخاري: «الحلالُ بَيْنَ، والحرامُ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَهَاهَةٌ، فَمَنْ تَرَكَ مَا شُبِّهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ، كَانَ لِمَا اسْتَبَانَ أَتْرَكَ، وَمَنْ اجْتَرَأَ عَلَى مَا يَشْكُّ فِيهِ مِنَ الْإِثْمِ، أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقِعَ مَا اسْتَبَانَ، وَالْمَعَاصِي حِمَى اللَّهُ مَنْ يَرْتَعْ حَوْلَ الْحِمَى يُوَشِّكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ». ⁽⁴⁾
فهذا اللفظ يُبيّن حال الورع وحال غير الورع، وأن الذي لا يتورع عن الشبهات يوشك أن يرتكب في المحرمات.

2- ومن أدلة الورع قوله ﷺ: "دع ما يربك إلى ما لا يربك". ⁽⁵⁾
3- ومن أدلةه أيضاً قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ ⁽⁶⁾

فأمر باجتناب الكثير المباح حذراً من الوقوع في القليل المحرم، هذا مثال على الورع ودليل عليه.

1- "مدارج السالكين" (١٢/٢).

2- "الذخيرة" (١٣/٢٤٦)، و"الفروق" (٤/٢٣٥، ٢١٠).

3- منافق عليه: البخاري (٥٢، ٥١)، مسلم (١٥٩٩).

4- أخرجه البخاري (٢٠٥١).

5- الترمذى (٢٥١٨) والنسانى (٥٧١١) وابن حبان (٧٢٢) وصححه الألبانى "الإرواء" (١٢، ٢٠٧٤).

6- [الجرات: ١٢].

ومن أمثلة الورع أيضاً: الخروج من خلاف العلماء، وهو ما يقال فيه: (الفتوى والتقوى)، أي أن يفتليك عالم في أمر أنه مباح أو مكروه، ويفتليك آخر أنه حرام، فالتفوى أن ترتكه تورعاً. وأن يفتليك عالم أنه واجب، وآخر يقول مندوب، فالتفوى أن تفعله تورعاً.
هذا هو معنى "الخروج من خلاف العلماء" ، وتتكرر هذه الجملة في كتب الفقه أو في الفتاوى: يقال: "وخرجواً من خلاف العلماء نفعل كذا وكذا".
وأمّا ترك الورع بالكلية فإنه يؤدي إلى الورع في الشبهات، وهذا يؤدي إلى الحرام كما تقدم في حديث النعمان.

بل إنّ تتبع الشبهات ضلال، كما أخبر الله تبارك وتعالى في آية آل عمران فقال: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ﴾⁽¹⁾.

أي من علامات الضالّين عن الصراط المستقيم، الذين في قلوبهم زيغ: تتبع المتشابهات وتتبع الشبهات.

﴿الجملة الثالثة: "وَلَا حَسَبَ كَحْسُنِ الْخُلُقِ"﴾:
هـ "الحسب" بفتحتين هو "الشرف بالآباء والأقارب" و"تعداد المناقب".
كانوا في الجاهلية يتفاخرون بكثرة الآباء والأقارب، ويتفاخرون بذكر مآثرهم ومناقبهم.
وبناء على هذا فإن "الحسب" يطلق على معنيين:
١- يطلق على ما يُعدُّ من مآثر الرجل ومناقبه، أي من فعاله الحسنة.
٢- ويطلق على عدد ذوي القرابة؛ فكانوا في الجاهلية يحسبون رجالهم - أي يُعدُّونهم -
ويتفاخرون بالكثرة، ومن هنا جاء لفظ (الحسب) أي من (الحساب).⁽²⁾
هـ أمّا حُسْنُ الْخُلُقِ فيشمل بالمفهوم العام الشريعة كلها، لأنّه يشمل:
حُسْنُ العبادة، وحُسْنُ المعاملة..

١- [آل عمران: ٧]

٢- "المعلم بفوائد مسلم" للمازري (٢/١٨٠)، و"إكمال المعلم" للقاضي عياض (٤/٦٧١)، و"فتح الباري" لابن حجر (٩/١٣٥)، و"عemma القاري" شرح صحيح البخاري" لبدر الدين العيني (٢٠/٨٦).

لقوله ﷺ: "إِنَّمَا بُعْثِنْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ" وفي لفظ: "...، حسن الأخلاق" وفي لفظ: "...، صالح الأخلاق".⁽¹⁾

ولقول عائشة لما سُئلت عن خلق النبي ﷺ: «فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ كَانَ الْقُرْآنَ».⁽²⁾ أي كان يتألّق بما دلّ عليه القرآن، وهذا يدل أن حُسن الخلق بمفهومه العام يشمل الشريعة كلها، فيشمل حُسن العبادة؛ وأعلاها درجة الإحسان، ويشمل حُسن المعاملة مع الخلق: وهو "بذل المعروف للعباد، وكف الأذى عنهم، واحتماله منهم" ابتغاء مرضاه اللهم تبارك وتعالى.

وبناءً على ما تقدم فإن هذه الجملة **لا حَسَبَ كَحْسُنِ الْخُلُقِ** معناها: لا شرف للمرء أفضل من حُسن الخلق، ولا منقبة أفضل من حُسن الخلق. وهذه حقيقة؛ فإن العبد ليترتفع عند الله وعن الناس بحسن أخلاقه. فالحسب الحقيقي للرجل هو حُسن خلقه، سواء أكان المقصود بالحسب، المناقب الحسنة، أو كان المقصود العدد من ذوي القرابة.

وقد كان الفخر بالحساب من خصال أهل الجاهلية، أي بمعنى المكاثرة بالعدد من الأقارب، ولا تزال هذه الخصلة باقية في هذه الأمة، قال ﷺ: "أَرَبُّ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، لَا يَتَرْكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ".⁽³⁾ ولا يرفع الرجل حسبه ولا نسبه، وإنما يرفعه إيمانه وأخلاقه، قال ﷺ: «...، وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسْبَهُ». ⁽⁴⁾

أي من تأخر بسبب عمله السيء وتفريطه في العمل الصالح، ولم يبلغ الدرجات العالية في الجنة أو أنه لم يدخلها مطلقاً؛ فلن ينفعه شرف النسب، لأن العبرة في الآخرة بالأعمال الصالحة، وليس بالأنساب، قال تعالى: **﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾**⁽⁵⁾

1- أخرجه أحمد (٨٩٥٢) والبيهقي في "الكبير" (٢٠٧٨٢)، وصححه الألباني "الصحيحة" (٤٥).

2- مسلم (١٣٩-٧٤٦) وأحمد (١٣٩٠-٧٤٦) (٢٤٦٠.١)، (٢٥٣٠.٢)، (٢٥٨١٣).

3- أخرجه مسلم (٩٣٤).

4- أخرجه مسلم (٢٦٩٩).

5- [المؤمنون: ١٠١]

وقال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاكُمْ﴾⁽¹⁾

وقد كان بعض الصحابة فقراءً غرباءً مستضعفين، ولم يكونوا ذوي حسب، منهم صهيب الرومي، وسلمان الفارسي، وبلال الحبشي، وخطاب، وعمّار، لم يكونوا ذوي حسب بمقاييس الناس، بل كانوا رقيقاً مملوكيّن للكفار، ولكن رفعهم الله بتقوتهم وإيمانهم وحسن أخلاقهم رضي الله عنهم، وصدق القائل:

لَعَمِرُكَ مَا إِلَّا يَدِينِهِ
فَقَدْ رَفَعَ إِلِّسْلَامُ سَلَمَانَ فَارِسٍ
فَلَا تَتَرُكِ التَّقْوَى إِتْكَالًا عَلَى النَّسَبِ
وَقَدْ وَضَعَ الشِّرْكُ الشَّرِيفَ أَبَا لَهَبَ



«شرح الحديث الحادي والسبعين»

قال المؤلف رحمه الله تعالى:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «جاء رجُلٌ فقال: يا رسول الله، أوصني. فقال: لا تغضب. ثم ردَّ مِرَارًا فقال: لا تغضب». رواه البخاري (٦١٦).

وجاء في روايات خارج الصحيح أنه ردَّ السؤال ثلاث مرات.

هذه وصية نبوية عظيمة جامدة، رغم قلة ألفاظها.

الغضب طبع في الإنسان، منه غضب ممدوحٌ؛ وهو ما كان لله. ومنه مذمومٌ؛ وهو ما كان للدنيا. ومن كمال الإنسان أن يضع الغضب في موضعه وأن يضع الحِلم في موضعه. ووضع الغضب مكان الحِلم ظُلْمٌ، ووضع الحِلم مكان الغضب ظُلْمٌ.

وأحسن الناس خلقاً هو محمد ﷺ، ولم يكن يغضب لنفسه ولا للدنيا، ولكن كان يغضب ويشتدُّ غضبه إذا انتُهِكت محرام الله^(١)، وإذا وعَظَ وخطَبَ في الناس حتى كأنه منذر جيش^(٢). وترك الغضب من حُسْنِ الْخُلُقِ، ويقي من شرورِ كثيرة جداً جداً.

﴿قوله ﷺ: "لا تغضب" ، قال العلماء: المراد:

- النهي عن تعاطي أسباب الغضب.

- والنهي عن آثاره إذا غضب.

أما نفس الغضب فإنه جِلَّة لا يمكن للإنسان نزعه من طبعه، فليس النهي متوجهاً إليه.

- فإذا اجتنبَ أسبابَ الغضب، وتحرىَ أسبابَ الحِلم فقد امْتَلَّ الحديث.

1- البخاري (٦١٢٦) ومسلم (٢٣٢٨).

2- مسلم (٨٦٧).

- وأيضاً إذا كَظَمَ غِيظَهُ ولم يُنْفِذْهُ فكأنه لم يَغْضَبْ، ويكون قد تحلّ بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾⁽¹⁾، أي يعفون ويصفحون، كما قال تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغِيظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾⁽²⁾

وذلك أنه يُفَهَّمُ من قوله "لا تَغْضَبْ" الأمر بالحِلْمِ والتحْلُمِ، أي مفهوم الحديث الأمْرُ بالحِلْمِ وأسبابه. وأسبابُ الْحِلْمِ كثيرة، يجمعُها حُسْنُ الْخُلُقِ من التواضع والعتفو والإحسان إلى المُسِيءِ وغير ذلك.

هذا معنى هذه الوصية العظيمة، وحكم النهي في قوله: "لا تغضب".

- أمّا أسبابُ دُفْعِ الغضب فأهمُّها:

١- الاستعاذه بالله من الشيطان:

أرشدَ الرسول ﷺ إلى هذا، فدلَّ أنَّ الغضب من الشيطان.

عن سليمان بن صُرَد رضي الله عنه قال: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَرَجُلَانِ يَسْتَبَانُ، فَأَحَدُهُمَا أَحْمَرَ وَجْهًا، وَأَنْتَفَحَتْ أَوْداجُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ" فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: تَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَقَالَ: وَهَلْ بِي جُنُونٌ"⁽³⁾

دلَّ هذا الحديث أنَّ الغضب من الشيطان، وأنَّ من أسباب دُفْعِه وعلاجه الاستعاذه بالله من الشيطان.

٢- وثانيها السكوت: قال ﷺ: "إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَسْكُنْ".⁽⁴⁾

• وورَدَ حديث ضعيف فيه: أن يجلس إذا كان قائماً، ويضطجع إذا كان جالساً⁽⁵⁾ فلا يَصِحُّ في ذلك شيء.

١- [الشورى: ٣٧]

٢- [آل عمران: ١٢٤]

٣- أخرجه البخاري (٣٢٨٢، ٦١١٥، ٦٠٤٨) ومسلم (٢٦١٠).

٤- أخرجه أحمد (٢٥٥٦، ٣٤٤٨) وحسنه الألباني في "الصحيحة" (١٣٧٥).

٥- ضعفه الألباني في "الضعيفة" (٦٦٦٤) بعد أن كان صحيحه. أخرجه أحمد (٢١٣٤٨) وأبوداود (٤٧٨٢).

٠ وورَدَ أَيْضًا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ: فِيهِ أَنْ يَتَوَضَّأُ الْغَضِيبُ^(١)، فَلَا يَصِحُّ فِي الْوَضُوءِ لِلْغَضَبِ شَيْءٌ، وَلَا فِي الْأَغْتِسَالِ أَيْضًا.

٣- وَلَكِنْ مَمَّا يُعِينُ عَلَى سَكُوتِ الْغَضَبِ: أَنْ يَتَذَكَّرُ الْغَضِيبُ أَنَّ الشَّدِيدَ الْقَوِيَّ حَقًا هُوَ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ، كَمَا أَخْبَرَ الرَّسُولَ ﷺ فَقَالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرُعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».^(٢)

(الشَّدِيدُ): أَيْ الْقَوِيُّ حَقِيقَةً.

وَ(الصُّرُعَةُ): الرَّجُلُ الَّذِي يَصْرَعُ الرِّجَالَ فِي صَرَعَتِهِمْ، وَزِيَادَةُ الْهَاءِ لِلْمَبَالَغَةِ.
فَإِنَّ كَظُمَّ الْغَيْظَ مِنْ كَمَالِ الرَّجُلِ، فَإِذَا تَذَكَّرَ الْمَرءُ هَذَا هَدَأَ وَسَكَتَ عَنِ الْغَضَبِ.

٤- وَمَمَّا يُعِينُ عَلَى سَكُوتِ الْغَضَبِ أَيْضًا: التَّوَاضُعُ.
قَالَ الْخَطَابِيُّ: (وَقَدْ قِيلَ): إِنَّ أَعْظَمَ أَسْبَابِ الْغَضَبِ الْكُبُرُ، وَإِنَّمَا يَغْضُبُ الْإِنْسَانُ لَمَّا يَتَدَخَّلُ مِنَ الْكُبُرِ
عِنْدَمَا يَخَالِفُ فِي أَمْرٍ يَرِيدُهُ أَوْ يَعْرَضُ فِي شَيْءٍ يَهْوَاهُ، فَيَحْمِلُهُ الْكُبُرُ عَلَى الْغَضَبِ لِذَلِكَ، فَإِذَا تَوَاضَعَ
وَذَلَّ فِي نَفْسِهِ ذَهَبَتْ عَنْهُ عَزَّةُ النَّفْسِ وَمَاتَتْ سَوْرَةُ الْغَضَبِ، فَسَلَّمَ بِإِذْنِ اللَّهِ مِنْ شَرِهِ). اَنْتَهَى.^(٣)
فَهَذَا الْحَدِيثُ وَصِيَّةٌ جَامِعَةٌ لِلِّوْقَايَةِ مِنْ أَنْوَاعِ كَثِيرَةِ مِنَ الشَّرُورِ، لِأَنَّ الْغَضَبَ يَجْمِعُ الشَّرَّ كُلَّهُ.
وَلِذَلِكَ كَرَرَ الرَّسُولُ ﷺ هَذِهِ الْوَصِيَّةَ عَلَى السَّائِلِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ..

وَقُدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ؛ وَفِيهِ: (قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِنِي؟ قَالَ: «لَا
تَغْضَبْ»)، قَالَ: قَالَ الرَّجُلُ: فَكَرَرْتُ حِينَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا قَالَ، فَإِذَا الْغَضَبُ يَجْمِعُ الشَّرَّ كُلَّهُ).^(٤)

١- أَخْرَجَهُ أَبُو دَاودُ (٤٧٨٤) وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي "الضَّعِيفَةِ" (٥٨٢).

٢- أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٦١١٤) وَمُسْلِمُ (٢٦٠٩).

٣- "أَعْلَامُ الْحَدِيثِ شَرْحُ صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ" لِلْخَطَابِيِّ: ٢١٩٧/٢ - حَدِيثٌ (١١٢٥).

٤- أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٣١٢١) وَصَحَّحَهُ الشِّيخُانُ الْأَلْبَانِيُّ وَالْوَادِعِيُّ، "الْتَّرْغِيبُ وَالْتَّرْهِيبُ" لِلْأَلْبَانِيِّ (٢٧٤٦)، وَ"الصَّحِيحُ الْمَسْنُدُ مَا لَيْسَ فِي الصَّحِيحَيْنِ" لِلْوَادِعِيِّ (١٥١٣).

وهذا حقٌّ، فإنَّ الغضبَ يجمع الشَّرَّ كله، فإنَّ الغضبان يفسد صحتَه ودينه ودنياه، لأنَّه يصير كالجنون، قد يفحشُ وقد يشتمُ أو يلعنُ أو يضربُ أو يقتلُ والعياذ بالله، وقد يقذفُ أو يطلقُ أو يحلفُ أيماناً لا تجوز شرعاً، أو لا يقدرُ عليها... وغير ذلك كما لا يخفي.

قال أبو العتاهية:

ولم أر في الأعداء حين خبرتهم --- عدواً لعقل المرء أعدى من الغضب

وقد جاء في السنة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، أنه كان رجلان في بني إسرائيل، أحدهما صالح والآخر يذنب، فغضب الصالح يوماً من صاحبه المسرف على نفسه فقال له: (والله لا يغفر الله لك)، وفي رواية قال: (والله لا تدخل الجنة). فلما ماتا قال الله لهذا الذي غضب: (اذهبا به إلى النار)، وقال للآخر المذنب: (اذهبا به إلى الجنة). قال أبو هريرة: والذى نفسي بيده، لتكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته. ⁽¹⁾

فتتأمل! هذا الرجل غضب الغضب المدحود؛ غضب للله، ولكنَّه تجاوز حدَّه وأقسم على الله أنه لن يغفر له، وفي رواية: أقسم أنه لن يدخله الجنة، فهَلَّ.

فهذا فيه موعظة: أنْ يحذر المسلم شدة الغضب حتى ولو كان غضبه لله، فما بالكم بالذى يغضب للدنيا! فما بالكم بالذى يغضب لأجل أمرٍ يُغضب وجه الله! والحديثُ في الغضب يطول، وفي هذا كفاية إن شاء الله..

وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.



1- أخرجه أبو داود (4901) وصححه الألباني، وأخرج مثله مسلم في الصحيح (2621) عن جندب.

أسئلة الدرس السابع والعشرين

السؤال الأول: قال النبي ﷺ: «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ» معنى الحديث:

- أ- أن من أذنب ثم تاب ثم تكرر منه ذلك الذنب أنه ليس بمؤمن.
- ب- أنه ينبغي للمؤمن إذا نُكِبَ من وجهه ألا يعود مثله.
- ج- أ+ ب.
- د- لا شيء مما ذكر.

الجواب: (ب).

السؤال الثاني: ما الأدلة على أنه لا يجوز تصديق الكاذب والخائن والمخادع؟

الجواب:

- ١ - قوله عليه السلام: «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ».
- ٢ - قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبِيٍّ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦].
- ٣ - قوله تعالى في القاذف: ﴿وَلَا تَقْبِلُوا هُنْ شَهَادَةً أَبَدًا ۚ وَأُولُئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٣].

السؤال الثالث: حديث: «لَا عَقْلَ كَالْتَدِيرِ، وَلَا وَرَعَ كَالْكَفِ، وَلَا حَسَبَ كَحُسْنِ الْخُلُقِ»،

حديث صحيح المبني والمعنى.

الجواب: (خطأ).

السؤال الرابع: الورع في الشرع هو:

- أ- ترك ما تخافُ صرره في الدنيا.
- ب- ترك المباحثات.

- ج- ترك ما تخافُ ضرره في الآخرة.
 د- جميع ما ذكر.
الجواب: (ج).

السؤال الخامس: اذكر دليلين من أدلة مشروعية الورع.

الجواب:

- ١- قوله ﷺ: "إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنُ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنُ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبَرَ لِدِينِهِ، وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ".
- ٢- قوله ﷺ: «دَعْ مَا يَرِبِّبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِبِّبُكَ».

السؤال السادس: ما ما المقصود بهذه الجملة: "وَلَا حَسَبَ كَحْسُنِ الْخُلُقِ".

الجواب: "الحسَب" يُطلق في اللغة على ما يُعد من مناقب الرجل، وعلى من يحسب من أقاربه. وهذه الجملة تبين منزلة مكارم الأخلاق في الإسلام، فلا شرف للمرء أفضُل من حُسْنِ خلقه، ولا منقبة له أفضُل من حُسْنِ خلقه.

السؤال السابع: يقال: "حسن الخلق يشمل الشريعة كلها". هل هذا الكلام صحيح؟ اشرحه بإيجاز إن كان صحيحاً، مع ذكر الأدلة.

الجواب: نعم صحيح، ويعني أن حسن الخلق يشمل حسن عبادة الخالق، وحسن معاملة الخلق.

أما حسن عبادة الخالق فيكون بالإخلاص، وباتباع السنة بفهم السلف الصالح، وأعلى هذه الدرجات هي درجة الإحسان كما في حديث جبريل.
 وأما حسن معاملة الخلق فهو: "بذل المعروف للخلق، وكف الأذى عنهم، واحتماله منهم" تقريراً إلى الله تبارك وتعالى.

والدليل على هذا:

- قوله ﷺ: "إنما بعثت لأتم مكارم الأخلاق"، وهذا يعني أن الشريعة كلها مكارم أخلاق، فشمل كل الشريعة.
- وأيضاً قول عائشة رضي الله عنها: "كان خلقه القرآن" أي كان الرسول يتخلق بما يدل عليه القرآن، وهذا يشمل الشريعة كلها.

السؤال الثامن: قول الرسول عليه السلام: **«لَا تَغْضِبْ»** يعني:

- أ- النهي عن تعاطي أسباب الغضب.
 - ب- النهي عن إنفاذ الغضب وظهور آثاره.
 - ج- كل ما ذكر.
 - د- تحريم الغضب المذموم.
- الجواب:** (ج).

السؤال التاسع: من أسباب دفع الغضب:

- أ- ألا يتكلم إلا بالاستعاذه من الشيطان.
 - ب- أن يجلس إن كان قائماً أو أن يضطجع إن كان جالساً.
 - ج- كل ما ذكر.
 - د- لا شيء مما ذكر.
- الجواب:** (أ).

✿ ... والحمد لله على فضله ... ✿

